

١- تدعو حكومة بلجيكا الى الانضمام بمسئوليات عضويتها بوصفها دولة من الدول الاعضاء في الأمم المتحدة وإلى الامتثال التام السريع لمشئعة مجلس الأمن والجمعية العامة ؛

٢- وتقرر وجوب التحقيق التام لسحب واجلاء جميع البلجيكيين والأجانب الآخرين العسكريين وشبه العسكريين والمستشارين السياسيين غير الخاضعين لقيادة الأمم المتحدة ، والمرتبقة ؛

٣- وتدعو جميع الدول الى استخدام نفوذها وتقديم معاونتها لتنفيذ هذا القرار .

الجلسة العامة ١٨٥

١٥ نيسان (ابريل) ١٩٦١

القرار ١٦٥٠ (الدورة ١٥)

الحالة القائمة في جمهورية الكونغو

ان الجمعية العامة ،

وقد زارت في الحالة القائمة في جمهورية الكونغو ،

وان تبدي قلقها الشديد من خطر وقوع حرب أهلية وحدث تدخل اجني ، ومن تهديد السلم والأمن الدوليين ،

وان تحيط علما بتقرير لجنة التوفيق^(١) المعنية عملا بالفقرة ٣ من قرارها رقم ١٤٧٤ (د.إ.ط - ٤) المتخذ في ٢٥ ايلول (سبتمبر) ١٩٦٥ ،

وان تدرك رغبة الشعب الكونغوي في حل أزمة الكونغو عن طريق المصالحة القومية والعودة الى الحياة الدستورية بلا تأخير ،

وان تلاحظ مع القلق العميق العديدة التي اعترضت سير عمليات الأمم المتحدة في الكونغو على الوجه الفعال ،

١- تؤكد من جديد قرارها رقم ١٤٧٤ (د.إ.ط - ٤) وقرارات مجلس الأمن بشأن الحالة

(١) الوثائق الرسمية للجمعية العامة ، الدورة الخامسة عشرة ، المرفقات ، البند ٨٥ من جدول الأعمال ، الوثائق ج/ع/٤٧١١ والانسافتان (١ و ٢) .

القائمة في الكونغو، ولا سيما قراره المتخذ في ٢١ شباط (فبراير) ١٩٦١ (١)؛

٢- وتطلب الى السلطات الكونغوية المعنية العدول عن محاولة حل مشاكلها بالوسائل العسكرية الى حلها بالوسائل السلمية؛

٣- وترى أن من الأساسي أن يتخذ الأمين العام فوراً التدابير الفعالة اللازمة لمنع دخول الأسلحة والعتدة العسكرية الى الكونغو الا بما يتفق مع قرارات الأمم المتحدة؛

٤- وتحت على الانرجاج عن كافة أعضاء البرلمان وأعضاء الجمعيات الإقليمية وسائر الزعماء السياسيين الآخرين الذين هم قيد الاعتقال؛

٥- وتحت على الدعوة الى عقد البرلمان دون تأخير، وقيام الأمم المتحدة بتزويد أعضائه بوثائق المرور اللازمة وكثافة سلامتهم، لكي يتسنى للبرلمان اتخاذ القرارات اللازمة بشأن تشكيل حكومة قومية وبشأن الهيكل الدستوري المقبل لجمهورية الكونغو وفقاً للأجراءات الدستورية المنصوص عليها في القانون الأساسي؛

٦- وتقرر تعيين لجنة توثيق مؤلفة من سبعة أعضاء يعينهم رئيس الجمعية العامة لمساعدة الزعماء الكونغويين على تحقيق المصالحة وانهاء الأزمة السياسية؛

٧- وتحت السلطات الكونغوية على التعاون التام في تنفيذ قرارات مجلس الأمن والجمعية العامة وتقديم كافة التسهيلات الأساسية اللازمة لقيام الأمم المتحدة بالوظائف المنصوص عليها في تلك القرارات.

الجلسة العامة ١٨٥

١٥ نيسان (أبريل) ١٩٦١

القرار ١٦٥١ (الدورة ١٥)

الحالة القائمة في جمهورية الكونغو

ان الجمعية العامة،

اذ تشير الى الفقرة ٤ من الجزء (ألف) من قرار مجلس الأمن المتخذ في ٢١ شباط

(١) الوثائق الرسمية لمجلس الأمن، السنة السادسة عشرة، ملحق كانون الثاني (يناير) و شباط (فبراير) وآذار (مارس) ١٩٦١، الوثيقة م/أ/٤٧٤١.